

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٩ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على الكتب المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن استخدام المبلغ البالغ ١٠ مليون دولار لشراء واردات و سلع زراعية طبقاً لأحكام الباب الأول من القانون رقم ٤٨٠ الأمريكى والموقعة

في ١١/٨/١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتب المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن استخدام المبلغ البالغ ١٠ مليون دولار لشراء واردات و سلع زراعية طبقاً لأحكام الباب الأول من القانون رقم ٤٨٠ الأمريكى والموقعة في ١١/٨/١٩٨٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ محرم سنة ١٤٠٣ (١٣١ أكتوبر سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك

القاهرة ١١ أغسطس ١٩٨٢

صاحب السعادة

أشرف بأن أشير إلى اتفاقية السلع الزراعية التي وقعها ممثلين عن حكومتينا في ٢١ ديسمبر ١٩٨١ و عدلت في ٥ فبراير ١٩٨٢ اقترح أن يتم تعديل الجزء الثاني لتلك الاتفاقية، أحكام خاصة كما يلي :

١ - البند (١) قائمة السلع - إحداهن التغييرات الآتية :

(أ) في السطر المعنون "قمح" يتم حذف "٨٥٠,٠٠٠" "١٥٠,٠٠٠" ووضع "٩١٥,٠٠٠" "١٦٠,٠٠٠".

(ب) في السطر المعنون "المجموع" يتم حذف "١٣٥,٠٠٠" "٢٥٠,٠٠٠" ووضع "١,٤١٥,٠٠٠" "٢٦٠,٠٠٠".

كل شروط اتفاقية ٢١ ديسمبر ١٩٨١ المعدلة تبقى كما هي .

إذا كان ذلك مقبول لدى حكومتكم ، فأقترح أن تشكل تلك المذكرة إلى جانب ردكم هنا ، اتفاقية بين حكومتينا ، وتكون سارية المفعول في تاريخ ردكم عليها .

وتفضلوا بقبول فائق التقدير

القائم بالأعمال

١١ أغسطس ١٩٨٢

صاحب السعادة هنري بركت

القائم بالأعمال

أتشرف بأن أشير عن تلقى مذكرتك المؤرخة ١١ أغسطس ١٩٨٢ والتي جاء فيها ما يلي :
أتشرف بأن أشير إلى اتفاقية السلع الزراعية التي وقعها ممثلين عن حكومتينا في ٢١ ديسمبر
١٩٨١، و عدلت في ٥ فبراير ١٩٨٢ أترح أن يتم تعديل الجزء الثاني لتلك الاتفاقية ، أحكام
خاصة ، كما يلي :

١ - البند (١) قائمة السلع - إحداث التغييرات الآتية :

(١) في السطر المعنون "قمح" يتم حذف "٨٥٠,٠٠٠" "١٥٠,٠٠٠" ووضع
"٩١٥,٠٠٠" "١٦٠,٠٠٠".

(ب) في السطر المعنون "المجموع" يتم حذف "١٣٥,٠٠٠" "٢٥٠,٠٠٠" ووضع
"١,٤١٥,٠٠٠" "٢٦٠,٠٠٠".

كل شروط اتفاقية ٢١ ديسمبر ١٩٨١ المعدلة تبقى كما هي .
إذا كان ذلك مقبول لدى حكومتكم ، فأقترح أن تشكل تلك المذكرة إلى جانب ردكم
هنا ، اتفاقية بين حكومتينا وتكون سارية المفعول في تاريخ ردكم عليها .
وأتشرف بأن أعلم سيادتكم أن شروط الخطاب السابق مقبولة لدى حكومة مصر
العربية وأن حكومة جمهورية مصر العربية أخذت في الاعتبار خطاب سيادتكم والرد الحالي
يشكلان اتفاقاً بين حكومتينا في هذا الموضوع ، وتصبح نافذة من تاريخ هذا الرد .
وتفضل يا صاحب السعادة بقبول عظيم التقدير ما

نائب رئيس الوزراء

للشؤون الاقتصادية والمالية

وزير شؤون الاستثمار والتعاون الدولي

محمد عبد الفتاح إبراهيم

أحمد أحمد نوح

وزير التموين والتجارة الداخلية

د . يوسف والي

وزير الدولة للزراعة والأمن الغذائي

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/رئيس الجمهورية رقم ١٩٥ لسنة ١٩٨٢ بتاريخ ١٠/٣١/١٩٨٢ بشأن الموافقة على الكتب المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن استخدام المبلغ البالغ ١٠ مليون دولار لشراء واردات وسلع زراعية طبقاً لأحكام الباب الأول من القانون رقم ٤٨٠ الأمريكى والموقعة فى ١١/٨/١٩٨٢ ؛

وعلى تصديق السيد/رئيس الجمهورية بتاريخ ٥/٢/١٩٨٣ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

يشرف فى الجريدة الرسمية الكتب المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن استخدام المبلغ البالغ ١٠ مليون دولار لشراء واردات وسلع زراعية طبقاً لأحكام الباب الأول من القانون رقم ٤٨٠ الأمريكى والموقعة بتاريخ

١١/٨/١٩٨٢

ويعمل بها اعتباراً من ٥/٢/١٩٨٣ م

كمال حسن على